

البدع

الالتصاق بالكعبة، والتمسح بها، والتعلق بأستارها

السؤال: ما ضابط الالتصاق بالكعبة، والدعاء عند أستارها، والتمسح بها، حيث لا أدري هل هذا مشروع أم هو من التبرك المخالف للدليل؟

الجواب: ما دُكر من التمسح بالكعبة والالتصاق بها والتعلق بأستارها كل هذا من البدع، حاشا ما ورد عن بعض الصحابة كابن عمر وابن عباس -رضي الله عنهم- من إصاق الصدر واليدين بالملتزم، وهو ما بين الركن والباب، هذا لا بأس به؛ لثبوته عن بعض الصحابة، وأما ما عدا ذلك فهو من التبرك المخالف الذي يُمنع.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السبعون بعد المائة ١٠/٢/١٤٣٥ هـ